

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٥٩٢ لسنة ٢٠٠٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤  
بنظام السجل العيني :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العيني :  
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠٠١ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها  
نظام الشهر على أساس إثبات المحررات في السجل العيني بمحافظات : الدقهلية ودمياط  
والمنوفية والشرقية والإسماعيلية وكفر الشيخ والجيزه والفيوم والمنيا وأسيوط وسوهاج  
اعتباراً من ٢٠٠٢/١٠/١ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٠٢١ لسنة ٢٠٠٢ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني  
على الأقسام المساحية بمحافظات : الدقهلية ودمياط والمنوفية والشرقية والإسماعيلية  
وكفر الشيخ والجيزه والفيوم والمنيا وأسيوط وسوهاج الصادر بها قرار وزير العدل  
رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠٠١ من ٢٠٠٢/١٠/١ إلى ٢٠٠٣/١٠/١ مع قبول استئنافات  
التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٠٣ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني  
على الأقسام المساحية بمحافظات : الدقهلية ودمياط والمنوفية والشرقية والإسماعيلية  
وكفر الشيخ والجيزه والفيوم والمنيا وأسيوط وسوهاج الصادر بها قرار وزير العدل  
رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠٠١ من ٢٠٠٣/١٠/١ إلى ٢٠٠٤/١٠/١ مع قبول استئنافات  
التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٦٧٦ لسنة ٢٠٠٤ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الدقهلية ودمياط والمنوفية والشرقية والإسماعيلية وكفر الشيخ والجيزة والفيوم والمنيا وأسيوط وسوهاج الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠٠١ من ٢٠٠٤/١٠/١ إلى ٢٠٠٥/١٠/١ مع قبول استمرارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٧٢٨٥ لسنة ٢٠٠٥ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الدقهلية والشرقية والجيزة والفيوم والمنيا وأسيوط وسوهاج الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠٠١ من ٢٠٠٥/١٠/١ إلى ٢٠٠٦/١٠/١ مع قبول استمرارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٠١٩ لسنة ٢٠٠٦ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : المنيا وأسيوط وسوهاج الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠٠١ من ٢٠٠٦/١٠/١ إلى ٢٠٠٧/١٠/١ مع قبول استمرارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨١٦١ لسنة ٢٠٠٧ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظة : أسيوط وسوهاج الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠٠١ من ٢٠٠٧/١٠/١ إلى ٢٠٠٨/١٠/١ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٩١٤٤ لسنة ٢٠٠٨ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظة : سوهاج الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٢٧٩ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٨/١٠/١ إلى ٢٠٠٩/١٠/١ :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة في ٢٠٠٩/٩/٢٤ والمتضمنة عدم ورود دفاتر الملكية والميزانية للأقسام المساحية الصادر بشأنها القرار الوزاري رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠٠١ :

**قرار:****(المادة الأولى)**

يوجل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظة سوهاج  
 الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٢٧٩ لسنة ٢٠٠١ من ١٠/١/٢٠٠٩  
إلى ١٠/١/٢٠١٠

**(المادة الثانية)**

تقبل استمارات التسوية المنصوص عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العيني  
في الأقسام المساحية بمحافظة سوهاج وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار .

**(المادة الثالثة)**

على رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٨/٩/٢٠٠٩

وزير العدل

المستشار / محمد عصام مرعي